

## وسائل الشيعة

[ 523 ] 24 - باب استحباب الاتيان بالتسبيحات الاربع عقب كل صلاة مقصورة ثلاثين مرة  
(11341) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن عيسى العبيدي،  
عن سليمان بن حفص المروزي قال: قال الفقيه العسكري (عليه السلام): يجب على المسافر أن  
يقول في دبر كل صلاة يقصر فيها: (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) ثلاثين مرة  
لتمام الصلاة. (11342) 2 - محمد بن علي بن الحسين باسناده في (عيون الاخبار) عن تميم بن  
عبد الله بن تميم، عن أبيه، عن أحمد بن علي الانصاري، عن رجاء بن أبي الضحاك، عن الرضا  
(عليه السلام) أنه صحبه في سفر فكان يقول في بعد كل صلاة يقصرها: (سبحان الله والحمد لله ولا  
إله إلا الله والله أكبر) ثلاثين مرة، ويقول: هذا تمام الصلاة. أقول: وتقدم في التعقيب ما يدل  
على استحباب الاتيان بالتسبيحات الاربع بعد كل صلاة ثلاثين مرة أو أربعين مرة (1)، فيتأكد  
الاستحباب في المقصورة، ويحتمل عدم التداخل.  
الباب 24 فيه حديثان 1 - التهذيب 3: 230 / 594. 2 - عيون اخبار الرضا (عليه السلام) 2:  
182 / 5. (1) تقدم في الباب 15 من ابواب التعقيب. (\*)